



مذكرة رقم : 141

إلى
**السيدة والسادة مديرة ومديرى
الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين**

الموضوع : تعزيز المراقبة على مؤسسات التعليم الأولى والتعليم المدرسي الخصوصي.

المراجع :

- * القانون رقم 05/00 بشأن النظام الأساسي للتعليم الأولى الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.00.201 بتاريخ 15 صفر 1421 (19 ماي 2000).
- * القانون رقم 06/00 بمثابة النظام الأساسي للتعليم المدرسي الخصوصي الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 06/00 بمثابة النظام الأساسي للتعليم المدرسي الخصوصي الصادر بتنفيذ

سلام تام بوجود مولانا الإمام المؤيد بالله،

وبعد، فاستنادا إلى مقتضيات القانون رقم 05/00 بمثابة النظام الأساسي للتعليم الأولى والقانون رقم 06/00 بمثابة النظام الأساسي للتعليم المدرسي الخصوصي والنصوص التنظيمية الصادرة بتطبيقهما، واستنادا إلى القانون رقم 07/00 بأخذ الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين وخاصة الفقرة 9 من المادة الثانية منه، وتعزيزا للجهود التي تبذلها الوزارة من أجل النهوض بالتعليم الخصوصي بشقيه الأولى والمدرسي، وسعيا منها لتكريس اللامركزية في تدبير شؤونه حتى تتمكن من تأطيره ومراقبته وتتبع سير المؤسسات التعليمية بهذا القطاع، يشرفني أن أطلب منكم إعمال المقتضيات والإجراءات التالية:

- تفعيل المراقبة التربوية والإدارية المنصوص عليهما بالمادة 16 من القانون رقم 05/00 بمثابة النظام الأساسي للتعليم الأولى والمادة 22 من القانون رقم 06/00 بمثابة النظام الأساسي للتعليم المدرسي الخصوصي.
- تكليف هيئة التأطير والمراقبة التربوية، بممارسة المراقبة التربوية في إطار مهامها التخصصية داخل مناطق التقنيش المسندة إليها.
- إحداث لجنة دائمة للمراقبة الإدارية على مستوى جميع المصالح الإقليمية التابعة لكل أكاديمية جهوية للتربية والتكوين للقيام بمراقبة مؤسسات التعليم الخصوصي بشقيه الأولى والمدرسي وفق المجالات المحددة لها ضمن المحور الثاني من هذه المذكرة. مع الإشارة إلى أن مضمون المذكرة رقم 141 بتاريخ 20/10/1997 الصادرة في موضوع "الجان المراقبة الإدارية لمؤسسات التعليم الخاص" أصبح لا يتلائم مع أحكام القانونين المشار إليهما في المرجع.

مديرية التهافت والارتقاء، بالتعليم المدرسي الخصوصي - نسبة الارتفاع بالتعليم المدرسي الخصوصي -

وزارة التربية الوطنية والتعليم المدرسي وتقنيات الاتصال والبحث العلمي - قطب المعرفة والعلوم
المحقق المسؤول للوزارة، بباب المرزق - البريد: 03 68 72 81 - الفاكس: 03 77 18 70

- تكليف هيئة الموظفين الملفين المنصوص عليها بال المادة 19 من القانون رقم 05/00 والمادة 30 من القانون رقم 06/00 بمعاينة المخالفات التي تدخل ضمن اختصاصاتها، علما بأن المذكرة رقم 21 بتاريخ 17/3/2004 في موضوع انتقاء الموظفين الملفين تحدد التزاماتهم واحتياجاتهم داخل النفوذ الترابي للأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين التابعين لها.

وعليه يتعين القيام بما يلي :
بالنسبة للمراقبة التربوية :

- إدراج مؤسسات التعليم الخصوصي بشقيه الأولي والمدرسي في مناطق التفتيش التربوي على الصعيد الجهوي والإقليمي إسوة بما هو معمول به بالتعليم العمومي.
- تتبع وتقديم العملية التربوية بهذه المؤسسات.
- تطهير ومراقبة أعمال هيئة التدريس العاملة بهذه المؤسسات في إطار برنامج عمل وجدول زمني محدد.
- مراقبة تنفيذ البرامج والمناهج واستعمالات الزمن والكتب المدرسية والوسائل التعليمية .
- الحرص على التزام مؤسسات التعليم الخصوصي بشقيه الأولي والمدرسي باحترام تواريخ العطل المدرسية ومراعاة مواقف انطلاق وانتهاء الموسم الدراسي.
- مراقبة التجهيزات ومدى توفرها حسب المتطلبات التربوية.
- تتبع إنجاز الامتحانات والمراقبة المستمرة وتقديرها.

بالنسبة للمراقبة الإدارية :

- مراقبة مدى استجابة البنية للمواصفات التقنية والتربوية المطلوبة.
- مراقبة سجلات وملفات التلاميذ وملفات هيئة التدريس وملفات كافة المستخدمين بما في ذلك ملف المدير ومدى احترام أصحاب المؤسسات لقانون الشغل في ما يخص وضعيتهم إزاء مشغليهم.
- مراقبة المكاتب الإدارية والمرافق الصحية التي يجب أن تكون في المستوى المطلوب من حيث النظافة والصيانة والشروط الصحية والوقائية.
- مراقبة القسم الداخلي ونصف الداخلي وما في حكمهما في حالة توفر المؤسسة على هذه المرافق.
- نقد حافلات النقل المدرسي والتأكد من مدى استجابتها للشروط الصحية والوقائية والسلامة لنقل التلاميذ.
- ضرورة الحصول على ترخيص مسبق، من طرف المصالح الإقليمية للأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين بالنسبة للأطر التابعة لقطاع التربية الوطنية التي ترغب في إنجاز ساعات إضافية بهذه المؤسسات.
- التأكد من أن كافة أصناف العاملين بهذه المؤسسات تستجيب للشروط القانونية المطلوبة لمزاولة العمل بها.
- تتبع الإعلانات الإشهارية التي تقوم بنشرها مؤسسات التعليم الخصوصي بشقيه الأولي والمدرسي لاستقطاب التلاميذ مع التأكد من أن مضمون هذه الإعلانات مطابق للترخيص المسلم لها ومطابق للتعليم المرخص به أو المرغوب في الترخيص به.

بالنسبة لمعاينة المخالفات:

يتبعن أجراء أدوار هيئة الموظفين المخالفين من أجل القيام بمعاينة المخالفات المنصوص عليها بالباب الخامس من القانون رقم 05/00 والباب السابع من القانون رقم 06/00 المشار إليهما سلفاً، مع حثهم على انجاز تقارير تتعلق بالمخالفات التي تستوجب تدخلهم.

هذا، ومن الضروري أن تقوم لجان المراقبة التربوية والإدارية بزيارة جميع المؤسسات التعليمية الخصوصية التابعة للنفوذ الترابي للأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين المعنية مرة واحدة في كل سنة دراسية على الأقل، مع موافاة مديرية التعاون والارتقاء بالتعليم المدرسي الخصوصي بصفة دورية ومنتظمة بتقرير وفق النموذج رفقه الذي يتعين اعتماده في انجاز التقارير.

كما أطلب منكم وضع لوائح تتضمن كافة البيانات المتعلقة بنوع الدراسة التي تقدمها مؤسسات التعليم الأولى والتعليم المدرسي الخصوصي، والمستويات التي توفر عليها وتاريخ ورقم الترخيص المسلح لها، وعرضها بأماكن بارزة بالمصالح الإقليمية للأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين المعنية، حتى يطلع الآباء والأولياء والتلاميذ على كافة الخدمات التربوية التي تقدمها هذه المؤسسات.

في الختام، أهيب بكم بأن تولوا مضمون هذه المذكرة ما تستحقه من عناية وذلـك بغية التصدي لكل المخالفات مراعاة لمصالح المستفيدين من خدمات المؤسسات التعليمية الخصوصية ضماناً لحسن سير العملية التربوية بها، والسلام.

الكاتبة العامة

إمضاء : لطيفة العبيدة

الملكة المغربية
وزارة التربية الوطنية والتعليم العالي
وتكوين الأطر والبحث العلمي
قطاع التربية الوطنية
الأكاديمية الجوية

تقرير مراقبة مؤسسات التعليم الخصوصي
(يع بما بكل دقة وعناية ويرسل إلى المصالح المركزية قبل 31 مارس)

1) التعريف بالمؤسسة:

اسم المؤسسة :
العنوان :
نوع بنايتها :
رقم الرخصة :
اسم المؤسس : ذاتي :
معنوي: إسم المتصرف:
إسم المدير التربوي:

2) الجانب التربوي:
الأسلاك التعليمية:

التعليم الأولي
الابتدائي
الثانوي الاعدادي
الثانوي التأهيلي
دبلوم التقني العالي
الأقسام التحضيرية
التعليم الخاص بالمعاقين
تعليم اللغات وتنظيم دروس من أجل الدعم
التعليم عن بعد وبالمراسلة

- 3) التجهيزات:**
 - الوسائل التعليمية:
 - التجهيزات الرياضية:
 - تجهيزات المختبرات العلمية:
 - تجهيزات الخزانة:

4) البرامج والمناهج:

5) الامتحانات والمراقبة المستمرة:

6) العاملون بالمؤسسة:

- عدد المستخدمين القارين بالمؤسسة: المجموع:
* مربون :
* مدرسوون:
* إداريون :
* أعيان :
- عدد المصرح بهم لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي:
- سبب عدم التصريح بالباقي:
- ملفاتهم متوفرة بإدارة المؤسسة:
- ملفاتهم متوفرة بالنيابة:
- عدد المستخدمين غير القارين :
* أسانذة التعليم الابتدائي
* أسانذة التعليم الثانوي الإعدادي
* أسانذة التعليم الثانوي التأهيلي
* أسانذة دبلوم التقني العالي :
* أسانذة الأقسام التحضيرية :
* أسانذة تعليم اللغات وتنظيم دروس من أجل الدعم
* أسانذة التعليم الخاص بالمعاقين
* أسانذة التعليم عن بعد وبالمراسلة
* مفتشون

7) نظام المؤسسة:

- | | | |
|------------------------------------|--------------------------------|--------------------------------|
| نصف داخلي <input type="checkbox"/> | داخلي <input type="checkbox"/> | خارجي <input type="checkbox"/> |
| - حالة المرافق: | - حالة المطعم: | - حالة المرافق: |

8) الأنشطة الموازية:

- الأنشطة الموازية التي تمارس بالمؤسسة:
- وتيرة تنظيمها:

9) الجانب الإداري:

- (وضع عالمة في الخانة المناسبة)
 - نوع البناء: بناءً مدرسية ، فيلا ، حالات أخرى
 - حالتها: جيدة ، متوسطة ، في حاجة إلى ترميم
 - عدد الحجرات الدراسية:
- المستعمل منها:
..... : بالتعليم الأولي
..... : بالإبتدائي
..... : بالثانوي الإعدادي
..... : بالثانوي التأهيلي
..... : لدبلوم التقني العالي
* للأقسام التحضيرية
* بتعليم اللغات وتنظيم دروس من أجل الدعم
* بالتعليم الخاص بالمعاقين
* بالتعليم عن بعد وبالمراسلة
- الساحة المدرسية : مساحتها:²m.
- المختبرات العلمية :
- الخزانة المدرسية :
- المرافق الصحية :

مدیریۃ التعلوٰن والازتھر، بالتعلیم المدرسي الخصوصی - قسم الازتھر، بالتعلیم المدرسي الخصوصی

- المكاتب الإدارية : عددها:
- النقل المدرسي :
- التأمين المدرسي ، فردي يشمل جميع التلاميذ
- * رقم عقدة التأمين : تاريخ انتهاءها:
- * اسم شركة التأمين:
- قاعة التمريض : متوفرة ، غير متوفرة
- * عقدة مع طبيب : نعم ، لا

(10) الوثائق الإدارية:

- السجلات الالزمة للتسهير الإداري:
- لوائح الأطفال والتلاميذ:
- الملفات المدرسية للتلاميذ:
- الدفتر الصحي لكل طفل وتلميذ :
- + جمعية آباء وأولياء التلاميذ:

ملاحظات وتوجيهات اللجنة:

أعضاء اللجنة:

التوقيع	المهمة	الاسم الكامل

رأي النيابة المعنية:

رأي الأكاديمية:

الاجراءات المتخذة:

خاتم وتوقيع
السيد مدير الأكاديمية

مديرية التعاون والارتقاء بالتعليم المدرسي الخصوصي - قسم الإنفاق بالتعليم المدرسي الخصوصي -

وزارة التربية والبيئة والgetSimpleName المعاشر وتقديرات المدرس والبحث العلمي قطاع التربية الوطنية
الجهاز المركزي للوزارة، بباب الزوازم - الرباط - المغرب - الهاتف: 037 66 72 81 - الفاكس: 037 66 18 70